${
m A}_{
m /RES/79/297}$ أمم المتحدة

Distr.: General 1 July 2025



الدورة التاسعة والسبعون البند 139 من جدول الأعمال الميزانية البرنامجية لعام 2025

قرار اتخذته الجمعية العامة في 30 حزيران/يونيه 2025

[يناء على تقرير اللجنة الخامسة (A/79/652/Add.2، الفقرة 6)]

79/79 - الخطة الاستراتيجية لحفظ التراث في مكتب الأمم المتحدة في جنيف

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى الجزء الحادي عشر من قرارها 243/64 المؤرخ 24 كانون الأول/ديسـمبر 2011، والجزء الخامس من قرارها والجزء السـابع من قرارها 247/66 المؤرخ 24 كانون الأول/ديسـمبر 2013، والجزأين الثالث والسابع من قرارها 262/69 المؤرخ 27 كانون الأول/ديسمبر 2013، والجزأين الثالث والسابع من قرارها 262/69 المؤرخ 28 كانون الأول/ديسـمبر 2014، والجزء العاشــر من قرارها 248/70 ألف المؤرخ 23 كانون الأول/ديسـمبر 2016، والجزء الثامن عشـر من قرارها 272/71 ألف المؤرخ 23 كانون الأول/ديسـمبر 2016، والجزء الثالث عشر والجزء السادس عشر من قرارها 262/72 ألف المؤرخ 24 كانون الأول/ديسمبر 2017، والجزء الثالث عشر من قرارها 27/73 ألف المؤرخ 22 كانون الأول/ديسمبر 2018، والجزء السابع من قرارها 27/73 ألف المؤرخ 31 كانون الأول/ديسـمبر 2018، والجزء التاســع من قرارها 253/75 ألف المؤرخ 31 كانون الأول/ديسـمبر 2020، والجزء التاسع عشـر من قرارها 246/76 ألف المؤرخ 24 كانون الأول/ديسـمبر 2020، والجزء التاسع عشـر من قرارها 263/74 ألف المؤرخ 24 كانون الأول/ديسـمبر 2020، والجزء التاسع عشـر من قرارها 253/78 ألف المؤرخ 25 كانون الأول/ديسـمبر 2020، والجزء السابع عشـر من قرارها 258/79 ألف المؤرخ 24 كانون الأول/ديسـمبر 2020، والجزء السابع عشـر من قرارها 258/79 ألف المؤرخ 24 كانون الأول/ديسـمبر 2020، والجزء السابع عشـر من قرارها 258/79 ألف المؤرخ 24 كانون الأول/ديسمبر 2020، والجزء السابع عشـر من قرارها 258/80 ألف





وقد نظرت في المعلومات المستكملة للتقرير المرحلي السنوي الحادي عشر للأمين العام عن الخطة الاستراتيجية لحفظ التراث في مكتب الأمم المتحدة في جنيف⁽¹⁾ وتقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ذي الصلة بالموضوع⁽²⁾،

- 1 تحيط علما بتقرير الأمين العام؛
- 2 تؤير اللجنة الاستنتاجات والتوصيات الواردة في تقرير اللجنة الاستشارية؛
- ترحب بالدعم المتواصل من حكومة سويسرا لمشروع التشييد في جنيف؟
- 4 تشد على أهمية التنسيق الوثيق بين فريق مشروع الخطة الاستراتيجية لحفظ التراث والأمانة العامة في نيويورك، ولا سيما دائرة السياسات العالمية لإدارة الممتلكات، لضمان نجاح المشروع من جميع جوانبه؛
- 5 تشدد أيضا على أهمية الحوكمة والرقابة الفعّالتين والشفافية والمساءلة في إدارة المشروع
 من أجل كفالة تحقيق أهداف المشروع في المواعيد المحددة وفي حدود الميزانية؛
- 6 تطلب إلى الأمين العام أن يواصل كفالة الامتثال على نحو تام، عند شراء السلع والخدمات اللازمة لمشروع التشييد، للأنظمة والقواعد المعمول بها والأحكام ذات الصلة بالموضوع من قرارات الجمعية العامة التي تنظم أنشطة الشراء في الأمم المتحدة؛
- 7 تطلب أيضا إلى الأمين العام أن يعمل على أن يأخذ فريق المشروع البائعين من البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية، على وجه التحديد، بعين الاعتبار بصورة تامة، وأن يقدم تقريراً عن الخطوات المحددة المتخذة والتقدم المحرز في سياق زيادة فرص الشراء للبائعين من البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية أثناء تنفيذ الخطة الاستراتيجية لحفظ التراث؛
- 8 تطلب كذلك إلى الأمين العام أن يكفل تنفيذ جميع الأنشطة المعزّزة لفعالية الكلفة وللشفافية في حدود الموارد المتاحة ووفقا للإطار التشريعي للأمم المتحدة، بما في ذلك النظام المالي والقواعد المالية، مع الحفاظ على المساءلة الكاملة أمام الجمعية العامة؛
 - 9 تطلب إلى الأمين العام أن يكفل الاستفادة القصوى من المبنى H؛
- 10 تطلب أيضا إلى الأمين العام أن يكفل تقديم أي تغيير له تأثير على نطاق مشروع الخطة الاستراتيجية لحفظ التراث إلى الجمعية العامة للنظر والبت فيه؛
- 11 تلاحظ مع القلق أن المشروع استخدم ما مجموعه 917 90 فرنك سويسري من مخصصات الطوارئ حتى الآن، وتكرر التأكيد بقوة على أن استخدام الاعتماد المخصص للطوارئ ينبغي أن يخضع لمراقبة صارمة وأن يقتصر على الحد الأدنى المطلق؛
- 12 تقرر الموافقة على التكلفة التقديرية المنقحة للخطة الاستراتيجية لحفظ التراث بمبلغ أقصاه 924 244 فرنك سويسري لتنفيذ نطاق المشروع على النحو الذي وافقت عليه في قرارها 248/70 ألف؛

25-10823 2/4

[.]A/79/352/Add.1 (1)

A/79/7/Add.49 (2)

- 13 تطلب إلى الأمين العام أن يستكمل، في حدود الميزانية المنقحة، على النحو المبين في الفقرة 12 أعلاه، وضمن الجدول الزمني المنقح للمشروع، عناصر التشييد المتبقية المترابطة والمطلوبة للامتثال للقوانين باستثناء البنود المستقلة والخارجة عن نطاق امتثال القوانين؛
- 14 تطلب أيضا إلى الأمين العام أن يكفل الإنجاز شبه المكتمل للخطة الاستراتيجية لحفظ التراث بحلول 31 كانون الأول/ديسمبر 2027، وتقرر أن تموَّل أي زيادة أخرى في تكاليف الخطة الاستراتيجية لحفظ التراث تتجاوز الميزانية المعتمدة من التبرعات؛
- 15 تؤكد أن أي زيادة في الحد الأقصى للميزانية الإجمالية يجب أن توافق عليها الجمعية العامة قبل الدخول في التزامات مالية بناء عليها؛
 - 16 تشير إلى الفقرة 41 من تقرير اللجنة الاستشارية؛
- 17 تأسف لحدوث مزيد من التأخيرات في المشروع، وتطلب إلى الأمين العام أن يبذل قصارى جهده للالتزام الصارم بالميزانية المنقحة والجدول الزمني المعتمدين، بما في ذلك من خلال فرض رقابة صارمة على التكاليف، والاستعراض المنتظم والاستباقي للمخاطر، وهندسة القيمة، وتدابير توفير التكاليف، وتلاحظ التدابير المتخذة من هذا القبيل حتى الآن، وتتطلع إلى تلقي مزيد من المعلومات في التقرير المرحلي المقبل للأمين العام؛
- 18 تطلب إلى الأمين العام أن يكفل الاستفادة القصوى من المباني التاريخية التي تم تجديدها، بوسائل منها تمكين الدول الأعضاء من الاستفادة الكاملة من غرف الاجتماعات المشتركة في الأمانة العامة؛
- 19 تطلب أيضا إلى الأمين العام أن يتفادى أي ازدواجية محتملة بين الخطة الاستراتيجية لحفظ التراث والتعديلات والتحسينات وأعمال الصيانة الرئيسية لمكتب الأمم المتحدة في جنيف في إطار الباب 33 من الميزانية العادية؛
- 20 تعرب عن تقديرها للتبرعات الحالية الواردة من الدول الأعضاء لتمويل الخطة الاستراتيجية لحفظ التراث، وتطلب إلى الأمين العام أن يستمر في اتباع النهج الاستباقي في التماس التبرعات والمساهمات العينية من الدول الأعضاء، وكذلك التبرعات المقدمة من الكيانات الخاصة، مع التقيد التام بجميع قواعد المنظمة وأنظمتها ذات الصلة والاتفاقات المتعلقة بالتبرعات المقدمة للخطة الاستراتيجية لحفظ التراث، وأن يقدم معلومات مفصلة عن هذه المسألة في سياق تقريره المرحلي المقبل؛
- 21 تطلب إلى الأمين العام أن يبذل كل الجهود الممكنة لحشد المزيد من التبرعات، بهدف الحصول على مبلغ لا يقل عن 24 مليون فرنك سويسري للمساعدة في تعويض التكلفة الإجمالية لتجديد المبنى B وغرف الاجتماعات في المبنى E، مع التقيد التام بجميع قواعد المنظمة وأنظمتها ذات الصلة والاتفاقات المتعلقة بالتبرعات، وتلاحظ أن الاعتمادات المخصصة للدول الأعضاء في إطار الباب 33 ستخفض وفقا للتبرعات الواردة؛
- 22 تطلب أيضا إلى الأمين العام أن يقدم مزيدا من المعلومات عن استخدام المنظمات غير الحكومية لحيز المؤتمرات في مكتب الأمم المتحدة في جنيف في سياق تقريره المرحلي المقبل عن الخطة الاستراتيجية لحفظ التراث في الجزء الرئيسي من دورتها الثمانين؛

3/4 25-10823

23 - تطلب كذلك إلى الأمين العام أن يكفل تنفيذ ما تبقّى من توصيات مجلس مراجعي الحسابات تنفيذا كاملا وسريعا؛

24 - تطلب إلى الأمين العام أن يواصل توثيق أفضل الممارسات والدروس المستفادة من مشاريع التشييد الرئيسية، بما في ذلك هندسة القيمة، وطلب تقديم العروض على مراحل متعددة، واستخدام المواد والمعارف المحلية، وأن ينظر في تطبيقها، حسب الاقتضاء، لكفالة تحقيق أهداف المشاريع في حدود الميزانية والجدول الزمنى المعتمدين.

الجلسة العامة 81 2025 حزيران/يونيه 2025

25-10823 4/4